

بحار الأنوار

[18] المعلى: أنا، فقال أحسنت (1). 8 - ومن الرسالة والطرابلسيات بالاسناد المتقدم، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أنا في رجلان أظنهما من أهل الجبل، فسألني أحدهما عن الذبيحة يعني ذبيحة أهل الذمة، فقلت في نفسي: وإني لا أبر دلكما على طهري، لا تأكل، قال محمد بن يحيى: فسألت أنا أبا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة اليهود والنصارى، فقال: لا تأكل. تبيان - هذا الخبر مروي في التهذيب (2) عن الحسين بن سعيد بهذا السند، وليس فيه " يعني ذبيحة أهل الذمة " وهو المراد. وكأنه من كلام المفيد والسيد رحمهما الله وفيه " لا برد لكما على طهري " وفي بعض النسخ " عن طهري " (3) وهو من معضلات الاخبار ويمكن أن يوجه بوجه: الاول: وهو أظهرها أن يكون المعنى على نسخة المفيد لا اثبت لكما على طهري

(1) الكافي 6 ر 239 بالرقم 7 التهذيب 9 ر 64
مع اختلاف سيحج شرحه تحت الرقم 24. (2) التهذيب 9 ر 67. (3) يقال: لا تبرد عن فلان - من باب التضعيف - أي ان ظلمك فلا تشتمه فتنتقص اثمه، ويقال: برد الحق على فلان: ثبت ووجب، ومنه قولهم " لم يبرد منه شيء " والمعنى لم يستقر ولم يثبت، ويقال: ما برد لك على فلان؟ أي ما ثبت ووجب؟ وبرد لي عليه كذا من المال. قاله الجوهري. والظاهر أن هذا اللفظ يستعمل في مورد التفريق بأن يكون لزيد عند عمرو مال ولعمرو وعلى زيد اجرة أو دين، فرفعا حسابهما فبرد لزيد على عمرو كذا وكذا درهمًا مثلاً أي بقي بعد المحاسبة، ومنه قول عمر لابن موسى على ما في صحيح البخاري " هل يسرك أن اسلامنا مع رسول الله وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد وأن كل عمل عملنا بعده نجونا منه كفافاً رأساً برأس؟ ". فعلى هذا يكون المعنى: لا وإني لا ابقى لكما على طهري حقاً تراجعاني بعد ذلك وتطلبانه عني.